

طوابع بها ووضع أجهزتها في الفم . ويوجه عام من اولة مهنة طب وجراحة الأسنان بأى صفة عامة كانت أو خاصة، الا اذا كان اسمه مقيدا بسجل أطباء الأسنان أو الأطباء البشريين بوزارة الصحة العمومية ويجدول النساء

فادة ٣ — **للحصل على القيد بسجل وزارة الصحة العمومية على الوجه المبين في المادة الخامسة إذا كان الطالب حاصلاً على درجة بكالوريوس في طب وجراحة الأسنان من إحدى الجامعات المصرية أو كان حاصلاً على درجة أو دبلوم أجنبية تعتبر معادلة لها وبحال بخراج الامتحان المنصوص عليه في المادة الثالثة من هذا القانون .**

فادة ٣ - تكون امتحان حملة الدرجات أو الدبلومات الأجنبية على أساس الدراسة المقررة للحصول على درجة بكالوريوس في حرامة طب الأسنان المصرية و يؤدي الامتحان أمام لجنة مؤلفة من جرافي أسنان يعينون بقرار من وزير الصحة العمومية بناء على اقتراح أحد مجلس كليات الطب المصرية .

ويجب على من يرغب في دخول الامتحان أن يقدم إلى وزارة الصحة
العربية طلابذلك على الوجه الذي يقرره وزير الصحة العمومية ويشفع به
أصل الدرجة أو الدبلوم المा�صل عليها أو صورة رسمية منها والشهادة المئوية
لتلقى مقرر الدراسة أو أية وثيقة أخرى تقدم مقامها . وعليه أن يدفع رسما
للامتحان قدره عشرة جنيهات . ويرد هذا المبلغ في حالة العدول عن دخول
الامتحان أو عدم الإذن له بدخوله . ويؤدي الامتحان باللغة العربية .
ويجوز تأديته بآلة الحاسوب ورافق عليها وزير الصحة العمومية .

فإذا رسب الطالب في الامتحان جاز له أن يقدم إليه أكثر من مرة واحدة . ويعطى وزارة الصحة العمومية من يجوز الامتحان بخراج شهادة بذلك .

نهاية ٤ - يجوز لوزير الصحة المسموحة أن يعفي من تأدية الامتحان من يعينون أستاذة أو أستاذة مساعدين أو أستاذة زائرين بإحدى مدارس طب وجراحة الأسنان التابعة لإحدى الجامعات المصرية .

فأداة ٥ — فنـشـا بـوزـارـة الصـحة العمـومـية بـجـلـ خـاصـ تـقـيـدـ فـيـه أـسـماءـ جـراـعـ وـاطـبـاءـ الأـسـنانـ الـذـينـ تـنـافـرـ فـيـهـمـ الشـروـطـ المـنـصـوصـ عـلـيـهـاـ فـيـ المرـادـ السـابـقـةـ .

ويجب على طالب القيد بالسجل أن يقدم إلى الوزارة طلباً موقعاً عليه منه يذكر فيه اسمه واقتبه وجنسيته ومحل إقامته ومهنة أصل شهادة الدرجة أو الدبلوم أو صورة رسمية منها أو شهادة الامتحان أو الإعفاء منه بحسب الأحوال . وعليه أن يدفع رسماً للقيد قدره جنيه واحد

٦٣

قانون رقم ١٩٥٠ لسنة ١٩٥٨

يُفتح اعتِماد إضافي في موازنة السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

فحن فاروق فأول ملك فخر

حضر بجامعة الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا
عليه رأيه درناه :

فادة ١ — في نفع في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قسم ١٢
 "وزارة الأشغال العمومية" فرع ٣ "مصلحة المباني الأميرية" باب ٣
 "أعمال جديدة" اعتباراً ضائفي قدره ٦٥,٠٠٠ جنيه (خمسة وسبعين ألف جنيه)
 لزيادة الاعتماد المخصص لترميمات مباني محجر الطور .

ويؤخذ هذا الاعتقاد الإضافي من وفور ميزانية القسم المذكور .

فادة ٢ - يُؤذن للحكومة في رفع التكاليف النهائية لمباني محجر الطور من ٥٠٠٠ جنية إلى ٧٥٠٠ جنية .

فادة ٣ - هل وزير الأشغال العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

صدر فصل القيمة في ٧ شعبان سنة ١٣٦٩ (٢٤ مايو سنة ١٩٥٠)

فوارق

وزير المالية وزير الأشغال العمومية رئيس مجلس الوزراء
محمد كمال عبد العال فتحي عبد الحليم محمد النحاس

فازون فوج ۵۹ لشکه .

مزاولة مهنة الطب و حرامة الأسنان

شجن فاروق لاzel ملک شمر

لور مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد حددنا
عله وأصدرناه :

مادة ١ - لا يجوز لأحد الكشف على فم مريض أو مباشرة أي عمل به أو وصف أدوية له أو الاستعاضة الصناعية الخاصة بالأسنان مثلأخذ

وفي جميع الأحوال يأمر اللهافي بإغلاق المبادرة مع نزع اللوحات وبصادر الأشباء المتعلقة بالمهمة، ويأمر كذلك بنشر الحكممرة أو أكثر في جميع مدن وبلدان سنتها في الحكم وذلك على نفقة المحكوم عليه.

مادة ٩ - فما قب بغرامة لا تتجاوز مائة قرش كل من يخالف
أحكام المادة السادسة من هذا القانون .

المادة ١٠ - يُكرذن من سبق الترجي بعزم مهنة جراح أو طبيب أسنان بالملكية المصرية وقت العمل بهذا القانون في أن يستمروا في مزاولة المهنة ولو لم تتوافر فيهم الشروط المبينة في هذا القانون بشرط أن يطابقوا قيد أسمائهم في سجل جراحي وأطباء الأسنان في مدى ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون وعلى أن تسري عليهم أحكام هذا القانون .

فادة ١١ - يلغى القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٠ الخاص بتنظيم الأسنان وكذا جميع ما يخالف هذا القانون من أحكام .

مادة ١٢ — هل وزير الصحة العمومية والعدل تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وأوزير الصحة العمومية أن يصدر القرارات الازمة لتنفيذها .

فأمر بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وتحفظ كلانون من قوانين الدولة .

صلوة نصر الله في ٨ شعبان سنة ١٣٦٩ (٢٥ مايو سنة ١٩٥٠)

فہرست

پاکستانی حکومت کا احتجاج

وزير الصحة المصرية وزير العدل رئيس مجلس الوزراء
عبداللطيف شحود عبد الفتاح الطويل كمال الدين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(تابع) المراسيم التي وافق عليها المجلس بمجلس الأربعاء ٢٤ مايو
سنة ١٩٥٠

هدر المرسومان الآتيان يتقدم مشروفي لانونين إلى البرلأن بشان :

- ١ - إنشاء بنك مركزي للدولة .
 - ٢ - إلان لوزير المواصلات ، بموافقة مجلس الوزراء في منح "الشركة الدولية لعربات النوم والقطارات الستربعة" التراخيص تشغيل عربات النوم على خطوط السكك الحديدية المصرية وفقاً لشروط العقد المرافق لمشروع القانون .

ويثبت القيد اسم الطبيب ولقبه ومهنته و محل إقامته وتاريخ الدرجة أو الدبلوم المأصل عليها والجنة الصادرة منها وتاريخ شهادة الامتحان أو الإعفاء منه بحسب الأحوال .

وتحصل عموره من هذا القيد بغير مقابل للطبيب الذي قيده اسما .

طاعة ٦ — هل كل جراح وطبيب أسنان قيد اسمه ونفع عيادة أن يبلغ وزارة الصحة المسموحة بكتاب موصى عليه بعنوان عمل هيادته وذلك في مدى شهر من تاريخ فتحها .

لواهيه أن يبلغها بنفس الطريقة عن كل تغير دائم لصل إقامته أو عمل
حياته في مدى شهور من تاريخ هذا التغير .

فلا يهور لأى طبيب أو براح أسنان أن تكون له أكثر من هبادة واحدة . لا ياذن من النقاية .

فـ ٧ – كل قيد في سجل جراحى الأسنان بالوزارة تم بطرق التزوير أو بطرق احتيالية أو بوسائل أخرى غير مشروعة يلغى بقرار من وزير الصحة العلوية. وتبلغ نقابة أطباء الأسنان والزيارة العامة بذلك.

فوعلى الفاية إبلاغ وزارة الصحة العمومية بكل قرار يصدره مجلسها أو هيئاتها التأديبية بایقاف جراح أو طبيب أسنان عن مناولة المهنة أو يشطب اسمه .

فادة ٨ — **العقاب بالحبس مدة لا تتجاوز سنتين وغرامة لا تزيد على
مائة جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين :**

(أولاً) كل من زاول مهنة الطب وجراحة الأسنان على وجه يخالف
أحكام هذا القانون .

(ثانياً) كل شخص غير مصرح له بزيارة مهنة طب وجراحة الأسنان يستعمل نعمات أو لوحات أو أية وسيلة أخرى من وسائل الدشر إذا كان من شأن ذلك أن يحمل المهر على الاعتقاد بأن له الحق في زيارة مهنة طب وجراحة الأسنان . وكذلك كل من يتعلّم لنفسه لقب جراح أو طبيب أسنان أو ذرره من الألقاب التي تطلق على الأشخاص المصرح لهم بزيارة مهنة طب وجراحة الأسنان .

(ثالثاً) كل شخص غير مصرح له بزاولة مهنة طب وجراحة الأسنان وجدت منه آلات أو عدد طبية مالم يثبت أن وجودها لديه كان لسبب مشروع غير بزاولة مهنة طب وجراحة الأسنان .